

9393 - حكم الزواج وحالاته - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

متى يكون الزواج واجبا؟ ومتى يكون مندوبا؟ ومتى يكون مباحا؟ يكون مندوب اذا اشتبهى ذلك ولا خطر عليه. هم. فاذا كان عليه خطر لانه ذو شهوة ويخشى على نفسه فان يجب عليه النكاح - [00:00:00](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاعة فانه اغض للبصر واحصن للفرج فالواجب عليه ببادر حفاظا على دينه وعلى سمعته وعلى عرضه. وقال بعض اهل العلم يجب مطلقا ما دام فيه شهوة. مم. ولم يستطيع فان يلزمه ولو - [00:00:20](#)

ولم يخف الفتنة لعموم الحديث يا معشر الشباب. وهذا قول اقوى واظهر وان من استطاع الزواج يلزمه الزواج ما دامت عنده شهوة وما دام عنده قدرة. اما الاباحة فيباح لمن لا شهوة له. للخدمة والاعانة على امور الدنيا اذا اخبرها وعرفت انه ايوة - [00:00:40](#)

ولابد من الاخبار نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)